واما ما اشتهر على السنة العامة ان جبريل عليه السلام لا ينزل الى الارض بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم فلا اصل له وقد ورد في غير هذا حديث نزوله الى الارض لحضور من يموت على طهارة ونزوله ليلة القدر ومنعه الدجال من دخول مكة والمدينة الى غير ذلك ثم وقفت على سؤال رفع الى شيخ الاسلام ابن حجر العسقلاني هل ينزل عيسى عليه السلام في آخر الزمان حافظا للقرآن والسنة اي لسنة نبينا الكريم او يتلقى الكتاب والسنة عن علماء ذلك الزمان فاجاب لم ينقل في ذلك شيء صريح والذي يليق بمقام عيسى عليه السلام انه يتلقى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيحكم في امته كما تلقاه منه لانه في الحقيقة خليفة عنه اه ما اردنا نقله منه كلام الاشاعة عن الشيخ علي القاري الحنفي عامله الله بلطفه الخفي وهو في غاية النفاسة ثم رد ايضا قول القايل ان المهدي يقلد ابا حنيفة بالدلالة الشافية لكنه قرر انه مجتهد مطلق وهو يخالف ما عن الشيخ محي الدين في الفتوحات ان المهدي لا يعلم القياس ليحكم به وانما يعلمه ليتجنبه فما يحكم المهدي الا بما يلقى اليه الملك من عند الله تعالى الذي بعثه الله تعالى ليسدده وذلك هو الشرع المحمدي الحنفي الذي لو كان محمد صلى الله عليه وسلم حيا ورفعت اليه تلك النازلة لم يحكم فيها الا بحكم المهدي فعلم ان ذلك هو الشرع المحمدي فيحرم عليه القياس مع وجود النصوص الا التي منحه الله تعالى اياها ولذا قال صلى الله عليه وسلم في صفته يقفو اثره لا يخطئ فعرفنا ان منبع الامر اه كلام الفتوحات فعلى هذا المهدي ليس بمجتهد اذ المجتهد يحكم بالقياس ولان المجتهد يخطئ وهو لا يخطئ قط فانه معصوم في احكامه بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم وهو مبني على عدم جواز الاجتهاد في حق الانبياء عليهم الصلاة والسلام وهو التحقيق وبالله التوفيق ثم نقول ان كلام القايل المذكور باطل وزور وافتراء من وجوه كثيرة منها ما اشار اليه الشيخ علي القاري ومنها ان ابا القاسم القشيري من الفقها الشافعية ومشايخه في الفقه والكلام والتصوف معلومة كما نطقت به رسالته المتداولة في ايدي المسلمين شرقا وغربا ومنه انه لا يعرف له من التاليف غير كتاب الرسالة لا كتب اخر معدودة الف ورقة فضلا عن الف كتاب ومنها ان في زمن المهدي النازل عيسى عليه

السلام في زمانه

في زمانه الفقها في سايرالمذاهب باقية وانهم اكابر اعداء المهدي لذهاب جاههم وعلمهم والقران باق اذ ذاك يرفع الابعد ومنها انه كيف يجوز ان يخير عيسى عليه السلام ويخطئ احكام المسلمين الى ان يذهب الى جيحون ويخرج الكلب وكم من حدود وخصومات ووقايع في تلك المدة ومنها ان جبريل عليه السلام اذا انزل عليه وامره بان يذهب الى جيحون فنزوله عليه بالوحي ما المانع منه فسيعلم شرع النبي صلى الله عليه وسلم والا يوجه الى كتب ابي القاسم ومنها ان الخضر عليه السلام المعلم لابي القاسم حي عند نزول عيسى عليه السلام فانه هو الذي يقتله الدجال ثم يحييه فلم لا يعلم عيسى عليه السلام كما علم ابا القاسم حتى لا يكون بين عيسى عليه السلام وبين ابي حنيفة الا واسطة واحدة ومنها ان المسلمين في الصلاة حين نزول عيسى عليه السلام وان المؤذن يؤذن وانه يقول للمهدي تقدم فانها لك اقيمت فان لم يكن القران باقيا والمذاهب باقية كيف يصلون وكيف تصح صلاتهم وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم ملحقون بالقرون الثلاثة التي هي خير القرون ومنها ان الخضر عليه السلام الذي يخاطبه ربنا جبيه وبجليه ربنا وينادي به لم لا يسأل ربه ان يعلمه الاسلام من غير واسطة احد حتى يتعلم من قبر ابي حنيفة ومنها ان الخضر عليه السلام اما ان يكون مامورا بتعلم شرع النبي صلى الله عليه وسلم او لا فان كان مامورا فتركه التعلم الى زمن ابي حنيفة بل الى بعد موته وهو انما مات سنة ماية وخمسين لا يصح وان لم يكن مامورا بذلك وانما هو زيادة تحصيل للكمال فلم لم يأخذه من النبي صلى الله عليه وسلم غضا طريا وان لم يعلم انه كمل الا بعد موت ابي حنيفة رحمه الله تعالى فقد جوز لجميع من بعد النبي صلى الله عليه وسلم الى يوم القيامة الكمال على الانبياء عليهم الصلاة والسلام ومنها ان عيسى عليه السلام معصوم مطلقا والمهدي معصوم في الاحكام وابي حنيفة مجتهد والمجتهد قد يخطئ ويصيب ولذا خالفه صاحباه في اكثر من ثلث قوله فكيف يقلد من لا يخطئ قط ممن يخطئ ويصيب ومنها ان جميع فقه ابي حنيفة يمكن ان يجمع اصولها وفروعها في كتاب واحد وفي كتابين فما الذي في الف كتاب وان كان معرفة الله تعالى او الحقايق او السلوك او غير ذلك يلزم ان يكون عيسى عليه السلام مكلفا عرف الله قبل ذلك واعتقاد ذلك كفر وان كان غير ذلك فليبين ما فيها ومنها ان مذهب ابي حنيفة ان تقبل الجزية من الكفار ويخرج الذكاة ويبقى الصليب والخنزير في يدهم وان لا يجمع بين الصلاتين وعيسى عليه السلام لا يقبل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)